

القرار رقم/٣١٨/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعليماته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١١) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ١٠/٨/٢٠١٥

يقرر ما يأتي:

المادة ١- يحدد الحد الأدنى من مجموع الدرجات في الشهادة الثانوية للتسجيل في كليات واختصاصات إدارة
المشافي والتمريض في الجامعات الخاصة وفق الآتي:

المعدل	نوع الشهادة الثانوية	الكلية
٥٥٪	العامة	إدارة المشافي
٦٠٪	الثانوية التجارية	
٥٥٪	العامة /الفرع العلمي	التمريض

المادة ٢- تضاف هذه القواعد إلى المادة (١) من قرار مجلس التعليم العالي رقم /٣٠٦/ تاريخ ٢٨/٦/٢٠١١
وتعديلاته وينهى العمل بالأحكام المخالفة.

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ١٠/٨/٢٠١٥

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر المارديني

صورة إلى: